

المجال السادس عشر
إهلاك النفس

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن إهلاك النفس والإلقاء بها في التهلكة، في قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥). قيل: "الْهْلُكُ بِالضَّمِّ: الْإِهْلَاكُ، وَالتَّهْلُكَةُ: مَا يُوْدِّي إِلَى الْهَلَاكِ (١)"، و" (اهلك) فلان ألقى نفسه في التهلكة (٢)"، وقيل: "التهلكة: كل شيء تصير عاقبته إلى الهلاك فهو تهلكة (٣)"، وقيل: "الْهْلُكُ: الْهَلَاكُ، وَالْهْلُكُ مِثْلُهُ، وَالْإِهْلَاكُ: رَمْيُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ فِي تَهْلُكَةٍ (٤)".

وجاء في تفسير الآية الكريمة: "أخبر أبو أيوب أن الإلقاء بالأيدي إلى التهلكة هو ترك الجهاد في سبيل الله... وروى عن البراء بن عازب وعبيدة السلماني: الإلقاء بالأيدي إلى التهلكة هو اليأس من المغفرة بارتكاب المعاصي، وقيل: هو الإسراف في الإنفاق حتى لا يجد ما يأكل ويشرب فيتلف، وقيل: هو أن يقتحم الحرب من غير نكاية في العدو (٥)". وقيل: "والإلقاء: رمي الشيء من اليد، وهو يتعدى إلى مفعول واحد بنفسه وإلى المرمي إليه بإلى وإلى المرمي فيه بفي. والظاهر أن الأيدي هي المفعول إذ لم يذكر غيره، وأن الباء زائدة لتوكيد اتصال الفعل بالمفعول... والمعنى: ولا تعطوا الهلاك أيديكم فيأخذكم أخذ الموثق، وجعل التهلكة كالأخذ والأسر استعارة بجامع الإحاطة بالملقى، ويجوز أن تجعل اليد مع هذا مجازا عن الذات بعلاقة البعضية لأن اليد أهم شيء في النفس في هذا المعنى (٦)".

في السياق الشريف لما دعا المولى جل ثناؤه المؤمنين للبذل والإنفاق في سبيل الله وبخاصة سبيل الجهاد جعل تنبيهها وتحذيرها "من هذا الشعور الحماسي الذي قد يغلب على المجاهد وهو في ميدان المعركة، فيتحدى الموت الذي يتخطف النفوس من حوله، فيندفع متهورا يلقي الموت في غير مبالاة.

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٨٤٤

(٢) المعجم الوسيط، ٢ / ١٩١

(٣) الكليات، أبو البقاء الكفوي، ١ / ٣٧٩

(٤) المحيط في اللغة، ابن عباد، ٣ / ٣٥٨

(٥) أحكام القرآن، الجصاص، ١ / ٣٢٧

(٦) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ٢ / ٢٠٩

والإسلام حريص على أهله ضنين بهم، فلا يبيع حياتهم إلا بالثمن الكريم الغالي، ولا يقتضيها هذا البيع إلا حيث تجب التضحية والفداء في سبيل الله، ولا سبيل آخر غير هذا السبيل تقدم فيه النفوس قربانا لله وفي سبيل الله.

وعلى هذا فإن واجبا على المسلم إذ يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله، وإذ يدفع بها في مزدحم المنايا، أن يتقاضى الثمن المجزى لها، وأن يأخذ لها حقها الكامل في القتال، بالنكاية في العدو، فإن قتل بعدها فقد كتب بدمه الطهور حرفا من حروف النصر للجبهة المقاتل فيها، وللجماعة المحارب معها^(١).

ويقول صاحب اللطائف: "قوله تعالى: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» الإشارة فيه إلى إمساك يدك عن البذل، فمن أمسك يده وأدّخر شيئا لنفسه فقد ألقى بيده إلى التهلكة. ويقال: إلى إثثار هواك على رضاه. ويقال: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ»؛ أي الغفلة عنه بالاختيار. ويقال: توهم أنك تعيش من دون لطفه وإقباله لحظة. ويقال: الرضا بما أنت فيه من الفترة والحجاب. ويقال: إمساك اللسان عن دوام الاستغاثة في كل نَفَس^(٢)".

إن النهي الوارد في الآية الكريمة تحذير من المولى الكريم والرؤوف الرحيم لعباده، فلا يليق بمؤمن بالله ربا وبنوة محمد ﷺ أن يضحي بنفسه الغالية الشريفة بإيرادها موارد الهلاك التي تم الحديث عنها فيما سبق من سطور على اختلاف ضروبها. إن المؤمن الحق الذي يحفظ نفسه وقلبه وعقله وروحه لخالقه؛ فهو خَلْقُ اللَّهِ لا لسواه.

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: لا - تلقوا - أيديكم - إلى - التهلكة.

(١) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٢١٨

(٢) لطائف الإشارات، القشيري، ١ / ١٦٢

obeikandi.com